

Distr.: Limited  
10 November 2016  
Arabic  
Original: English



الدورة الحادية والسبعون  
اللجنة الثانية  
البند ١٩ من جدول الأعمال  
التنمية المستدامة

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وأنغولا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وبالاو، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبنن، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجبل الأسود، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجزر مارشال، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب السودان، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وزامبيا، وساموا، وسان مارينو، وسانت لوسيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، وسورينام، والسويد، وسيراليون، وسيشيل، وشيلي، وصربيا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا الاستوائية، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وقبرص، وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكيريباس، وكينيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموناكو، وميانمار، وميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، وناورو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان: مشروع قرار منقح

مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٢/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢١٠/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤،

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦.



الرجاء إعادة استعمال الورق

171116 151116 16-19878 (A)



وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبلاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٢٩٩/٧٠ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٦ بشأن متابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستعراضها على الصعيد العالمي،

وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ المتعلق بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال اعتماد سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى إعلان سندي وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠<sup>(١)</sup>، وإذ تؤكد من جديد أن خطة عمل أديس أبابا تسعى، في جملة أمور، إلى وضع وتنفيذ خطط لإدارة الكلية لمخاطر الكوارث على جميع المستويات وفقا لإطار سندي،

وإذ ترحب باتفاق باريس<sup>(٢)</sup> وببدء نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه بشكل كامل، وإذ تشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(٣)</sup> التي لم تودع بعدُ صك التصديق على الاتفاقية أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

(١) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفقان الأول والثاني.

(٢) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/أ-٢١، المرفق.

(٣) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

وإذ تشير إلى الاستراتيجيات وبرامج العمل ذات الصلة، بما في ذلك إعلان إسطنبول وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠<sup>(٤)</sup>، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)<sup>(٥)</sup>، وإعلان فيينا وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد ٢٠١٤-٢٠٢٤<sup>(٦)</sup>، وإذ تحيط علماً بخطة الاتحاد الأفريقي ٢٠٦٣، وإذ تدرك أهمية معالجة الاحتياجات والتحديات المتنوعة التي تواجه البلدان التي تمر بأوضاع خاصة، لا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذا التحديات الخاصة الماثلة أمام البلدان المتوسطة الدخل، وإذ تشير أيضاً إلى إعلان ومنهاج عمل بيجين<sup>(٧)</sup> والإعلان السياسي الذي اعتمدته لجنة وضع المرأة في دورتها التاسعة والخمسين<sup>(٨)</sup>، التي استعرضت تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، والاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها في دورتها الستين، بعنوان "تمكين المرأة وصلته بالتنمية المستدامة"، وإذ تؤكد أن للنساء والفتيات، ولا سيما في البلدان النامية، دوراً كبيراً في حفز مباشرة الأعمال الحرة والتنمية المستدامة،

وإذ ترحب بمساهمة جميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية، بما فيها القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني، في تنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة والاستعراضات التي تجرى لهذه المؤتمرات في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها، وفي تحقيق الأهداف المتفق عليها دولياً، بما فيها أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تشير إلى أن الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين والموارد والمعارف والقدرات الإبداعية الموجودة لدى القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط العلمية والأكاديمية والمؤسسات الخيرية والبرلمانات والسلطات المحلية والمتطوعين وأصحاب المصلحة الآخرين سيكون لها دورٌ مهم من أجل حشد المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية

(٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصلان الأول والثاني.

(٥) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

(٦) القرار ١٣٧/٦٩، المرفقان الأول والثاني.

(٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٨) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٥، الملحق رقم ٧ (E/2015/27)، الفصل الأول، الفرع جيم، القرار ١/٥٩، المرفق.

وتبادلها، وتكميل الجهود الحكومية، ودعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، بما فيها البلدان النامية، وإذ تحيط علماً في هذا الصدد بالمبادرة العالمية لإيجاد فرص عمل لائقة للشباب،

وإذ تشدد على الدور المحوري لمباشرة الأعمال الحرة في تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، وإذ تشدد على أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة يتطلب إعمال المواهب والقدرات الإبداعية لكافة السكان والاستفادة من همتهم في مجال مباشرة الأعمال الحرة،

وإذ تسلم بأن مباشرة الأعمال الحرة تدفع عجلة النمو الاقتصادي عن طريق إيجاد فرص العمل وتعزيز العمل اللائق والزراعة المستدامة وتشجيع الابتكار،

وإذ تسلم أيضاً بالإسهام الإيجابي الذي يمكن لمباشرة الأعمال الحرة أن تقدمه في تعزيز التماسك الاجتماعي والحد من أوجه عدم المساواة وتوسيع نطاق الفرص المتاحة للجميع، بمن فيهم النساء والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة وأشد الناس ضعفاً،

وإذ تسلم كذلك بأن مباشرة الأعمال الحرة يمكن أن تساعد في التصدي للتحديات البيئية من خلال الأخذ بتكنولوجيات جديدة للتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه وبتدابير تقيي القدرة على الصمود، وكذلك من خلال تشجيع الممارسات وأنماط الاستهلاك المستدامة بيئياً،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار ارتفاع معدلات البطالة بين الشباب، ولا سيما في البلدان النامية، وهو ما يخدم طاقات الشباب التي تؤهلها لإحداث تحول في مجال التنمية المستدامة،

وإذ تعيد تأكيد التزامها بتحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة للعمل وشغل الوظائف اللائقة ومباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية،

وإذ تسلم بأهمية تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية، التي تدعم الأنشطة الإنتاجية وإيجاد فرص العمل ومباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك تنظيم المشاريع الاجتماعية، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، ونموها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية،

وإذ تقر بدور المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم في تعزيز التصنيع الشامل والمستدام الذي يمكن أن يسهم في خلق فرص العمل،

وإذ تلاحظ مع القلق أن المواقف المجتمعية والتصورات المسبقة السلبية، بما في ذلك الخوف من الفشل وانعدام الفرص وعدم كفاية هياكل الدعم، أمور يمكن أن تقوض الجهود الرامية إلى إيجاد ثقافة مباشرة الأعمال الحرة،

وإذ تسلم بأهمية توافر بيانات جيدة موثوقة مصنفة يمكن الحصول عليها في الوقت المناسب من أجل رصد التقدم المحرز في تنفيذ سياسات مباشرة الأعمال الحرة ومساهمتها المباشرة وغير المباشرة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

١ - ترحب بتقرير الأمين العام عن مباشرة الأعمال الحرة من أجل التنمية<sup>(٩)</sup>؛

٢ - تكرر تأكيد الحاجة إلى تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع، وتشدد، في ذلك الصدد، على أهمية تحسين البيئات التنظيمية والمبادرات المتخذة في مجال السياسات، التي من شأنها تعزيز مباشرة الأعمال الحرة، بما في ذلك تنظيم المشاريع الاجتماعية، وتشجيع المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، وتؤكد الدور الإيجابي لمباشرة الأعمال الحرة في حفز توفير فرص العمل وتوسيع نطاق الفرص المتاحة للجميع، بما يشمل النساء والشباب؛

٣ - تشجع الحكومات على اتباع نهج منسق شامل للجميع في تشجيع مباشرة الأعمال الحرة يشمل جميع الجهات صاحبة المصلحة، وتنوّه في الوقت نفسه بمبادرات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص باعتبارها من عوامل الحفز الهامة لمباشرة الأعمال الحرة، وعلى وضع سياسات تراعي الأولويات والظروف الوطنية وتتصدى للعقبات القانونية والاجتماعية والتنظيمية التي تعترض المشاركة في الاقتصاد على نحو متكافئ وفعال، وتؤكد ضرورة اتباع نهج شامل وכלي في مباشرة الأعمال الحرة يشمل استراتيجيات طويلة الأجل وشاملة لعدة قطاعات؛

٤ - تقر بأن تشجيع مباشرة الأعمال الحرة يمكن أن يشكل عامل حفز لعمليات إنتاج جديدة ولتطوير التكنولوجيا، ويشمل ذلك بناء القدرات المحلية بما يمكن من التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه وتعزيز كفاءة الطاقة، وتعترف بأن من الممكن لهذه السياسة، التي يمكن أن تعتمد على المبادرات المعروضة في خطة العمل العالمية المتعلقة بالمناخ، أن تساعد الحكومات على تحقيق أهدافها المحددة في إطار اتفاق باريس المتعلق بتغير المناخ<sup>(١٠)</sup>؛

٥ - تقر أيضا بأهمية الدور الذي تؤديه التجارة في تهئية البيئة المواتية للتشجيع على المنافسة والابتكار وإتاحة الفرص لمباشري الأعمال الحرة، وتؤكد في هذا الصدد الدور

(٩) A/71/210.

الحاسم الذي يمكن لنظام تجاري متعدد الأطراف وشامل للجميع قوامه الانفتاح والشفافية والإنصاف والبعد عن التمييز يستند إلى القواعد ويمكن التنبؤ به، في إطار منظمة التجارة العالمية، وتحرير التجارة بصورة مجدية، والمبادرات المتعددة أصحاب المصلحة من قبيل التجارة الإلكترونية للجميع، أن تؤديه في حفز النمو الاقتصادي والتنمية في جميع أنحاء العالم، بما يعود بالنفع على البلدان كافة في جميع مراحل التنمية، وهي تسعى إلى تحقيق التنمية المستدامة؛

٦ - تشدد على أن لإقامة الشراكات مع القطاع الخاص دورا هاما في التشجيع على مباشرة الأعمال الحرة وتوفير فرص العمل والاستثمار وتعزيز إمكانية توليد الإيرادات وتطوير تكنولوجيات جديدة ونماذج مبتكرة لتسيير الأعمال التجارية والتمكين من تحقيق نمو اقتصادي قوي مطرد منصف شامل للجميع، مع حماية حقوق العمال في الوقت ذاته؛

٧ - تنوّه بالدور الهام الذي تؤديه مباشرة الأعمال الحرة في تنمية التكامل الاقتصادي الإقليمي، الذي يمكن أن يكون حافزا هاما إلى تنفيذ الإصلاحات الاقتصادية والحد من الحواجز التجارية وخفض تكاليف التجارة؛

٨ - تدعو الدول الأعضاء إلى تدعيم قدرة المؤسسات المالية الوطنية على مساعدة الأشخاص الذين لا تتوافر لهم الخدمات المصرفية وخدمات التأمين وغيرها من الخدمات المالية، وبخاصة في المناطق الريفية، وتشجعها على اعتماد أطر تنظيمية ورقابية تيسر توفير الخدمات لهذه الفئات السكانية بشكل آمن وسليم، وعلى زيادة إمكانية الحصول على المعلومات وتعزيز الإلمام بالأمور المالية، وبخاصة بين النساء وأشد الناس ضعفا؛

٩ - تشجع الدول الأعضاء على توسيع نطاق مصادر التمويل البديلة، بما في ذلك التمويل المختلط والاستثمار المفيد اجتماعيا وبيئيا والتعاونيات والأعمال الاستثمارية الخيرية، وعلى تنويع نظام تقديم الخدمات المالية بالتجزئة بحيث يشمل مصادر غير تقليدية لتقديم الخدمات المالية، مثل الائتمان البالغ الصغر والتمويل البالغ الصغر، وتؤكد أهمية وجود إطار تنظيمي سليم في هذا الصدد، وتشجع أيضا على توفير الحوافز لمؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم الخدمات المالية السليمة إلى الفقراء، مع التركيز بصفة خاصة على النساء؛

١٠ - تشدد على الدور الهام الذي تؤديه الجهود الوطنية الرامية إلى الانتقال بالعمل من الاقتصاد غير النظامي إلى الاقتصاد النظامي وإدماجهم في نظم الضمان الاجتماعي الوطنية، حسب الاقتضاء، بسبل منها تبسيط العمليات الإدارية، ومثال ذلك تسجيل الأعمال التجارية عن طريق نافذة واحدة والأخذ بإجراءات التسجيل الإلكترونية،

وتلاحظ أن التوصية رقم ٢٠٤ الصادرة عن منظمة العمل الدولية يمكن أن توفر إرشادات مفيدة بشأن الانتقال من الاقتصاد غير النظامي إلى الاقتصاد النظامي؛

١١ - تسلم بأن التطور التكنولوجي، وبخاصة عن طريق نشر التكنولوجيا، يمكن أن يوفر للمشاريع التجارية فرصا جديدة لتحسين قدرتها التنافسية وزيادة قدراتها الإنتاجية، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على زيادة التعاون في دعم تبادل التكنولوجيا ونقلها ودعم الابتكار وبرامج بناء القدرات وتبادل أفضل الممارسات لتعزيز مباشرة الأعمال الحرة؛

١٢ - تسلم أيضا بأن مباشري الأعمال الحرة يمكنهم التصدي لتحديات التنمية المستدامة عن طريق وضع حلول فعالة وبسيطة في مجالات خدمات المرافق والتعليم والرعاية الصحية والبيئة، وأن تنظيم المشاريع الاجتماعية، بما في ذلك التعاونيات والمشاريع التجارية الاجتماعية، يمكن أن يساعد في القضاء على الفقر وتحفيز التحول الاجتماعي من خلال تعزيز القدرات الإنتاجية للفئات الضعيفة، بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة، وإنتاج سلع وخدمات يسهل لهم الحصول عليها؛

١٣ - تقر بقيمة التثقيف في مجال مباشرة الأعمال الحرة ونشر التفكير الموافق لمباشرة تلك الأعمال في جميع القطاعات، وتشجع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على زيادة الجهود الرامية إلى دمج مسألة مباشرة الأعمال الحرة بشكل منهجي داخل منظومة التعليم النظامي وغير النظامي، بسبل منها تنمية المهارات وبناء القدرات وإقامة برامج التدريب المهني ومراكز احتضان الأعمال التجارية، فضلا عن المنابر الإلكترونية وبرامج الإرشاد الإلكترونية، مع تشجيع الابتكار واستخدام أساليب التدريس المبتكرة، بما يتماشى مع طلبات الأسواق التنافسية، ومع ضمان المشاركة الكاملة للنساء والفتيات؛

١٤ - تشجع جميع الجهات صاحبة المصلحة، ولا سيما النساء والشباب من مباشري الأعمال الحرة، على تسخير قدراتها الإبداعية والابتكارية لإيجاد حلول لتحديات التنمية المستدامة، وتشدد على وجوب أن تكون نظم الابتكار ومباشرة الأعمال الحرة المحلية قادرة على المشاركة الكاملة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠<sup>(١٠)</sup>، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، وعلى ضرورة بذل جهود متضافرة لضمان مشاركة الجميع؛

١٥ - تشدد على أهمية وضع وتنفيذ سياسات وبرامج لدعم مباشرة النساء للأعمال الحرة، ولا سيما إتاحة فرص لمن دخلن حديثا إلى مجال مباشرة الأعمال الحرة وفرص تؤدي إلى توسيع نطاق الأعمال التجارية في المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة

(١٠) القرار ١/٧٠.

والمتوسطة القائمة التي تملكها النساء، وتشجع الحكومات على زيادة الاستثمارات الموجهة للشركات والمؤسسات المملوكة للإناث وتهيئة مناخ يفضي إلى زيادة عدد النساء اللائي يباشرن الأعمال الحرة وزيادة حجم أعمالهن التجارية، عن طريق تزويدهن بالتدريب والخدمات الاستشارية في مجالات الأعمال التجارية والإدارة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتيسير التواصل وتبادل المعلومات، وزيادة مشاركتهن في المجالس الاستشارية وغيرها من المنتديات لتمكينهن من المساهمة في صياغة واستعراض السياسات والبرامج التي يجري وضعها، ولا سيما من جانب المؤسسات المالية؛

١٦ - تسلم بأن تنظيم المشاريع الاجتماعية يمكن أن يوجد نماذج مستدامة بديلة للإنتاج والتمويل والاستهلاك بهدف معالجة القضايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، وتسلم أيضا بضرورة تنفيذ سياسات وبرامج تهدف إلى دعم تنظيم المشاريع الاجتماعية، وتشجع الحكومات على تهيئة بيئة مواتية للابتكار الاجتماعي؛

١٧ - تسلم أيضا بأن تسخير المواهب المتاحة في صفوف الشباب في مجال مباشرة الأعمال الحرة أمر حيوي من أجل زيادة القدرات الإنتاجية، واستحداث أشكال جديدة لمباشرة الأعمال الحرة تركز على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبيانات الضخمة، والرقمنة، والمدن الذكية، وإقامة شركات مبتدئة، بما يفضي إلى إيجاد عمالة كاملة ومنتجة وإلى تحقيق النمو الاقتصادي الشامل للجميع، وتشجع الدول الأعضاء على أن تدمج في سياساتها الوطنية استراتيجيات وبرامج مبتكرة تهدف إلى مباشرة الشباب للأعمال الحرة، وأن تهيئ بيئة حاضنة للإعمال الكامل لحقوق الشباب وقدراتهم، وأن تزيد من الاستثمار في المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك عن طريق الاستثمار المفيد اجتماعيا وبيئيا الذي يخدم مصالح الفئات الأشد فقرا والأكثر ضعفا، والتثقيف في مجال مباشرة الأعمال الحرة، وبناء قدرات الشباب، واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

١٨ - تشجع الحكومات وجميع قطاعات المجتمع على اتخاذ تدابير مستدامة لتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة ودون تمييز على أساس الإعاقة، بما في ذلك عن طريق تعزيز إمكانية الوصول إلى نظم التعليم التي تشمل الجميع وتطوير المهارات والتدريب المهني والتدريب على مباشرة الأعمال الحرة، من أجل تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من بلوغ أقصى درجات الاستقلالية والحفاظ عليها، وتلاحظ أنه يلزم بذل مزيد من الجهود للتوعية بقدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على الابتكار والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة عن طريق مباشرة الأعمال الحرة؛

١٩ - تؤكد الحاجة إلى إبراز قيمة مباشرة الأعمال الحرة ومساهمتها في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. بما يشمل القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده من خلال تشجيع السياسات والمبادرات والبرامج التي تدعم إنشاء منظومة مترابطة العناصر مواتية لمباشرة الأعمال الحرة، بطرق منها إذكاء الوعي العام، وتعزيز شبكات الدعم المحلية، واستخدام تدابير محددة تهدف إلى إزالة التصورات المسبقة السلبية؛

٢٠ - تؤكد أيضا أهمية المؤشرات التي يمكن استخدامها لصياغة سياسات موجهة صوب أهداف بعينها لمباشرة الأعمال الحرة وقياس أثرها على أهداف التنمية المستدامة، وتشجع الدول الأعضاء، في هذا الصدد، على أن تواصل، بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، تحديد وتطوير المؤشرات على الصعيدين الوطني والإقليمي، حسب الاقتضاء، وعلى أن تستمر في الإسهام في عمل اللجنة الإحصائية المتعلق بإطار المؤشرات العالمية؛

٢١ - تسلّم بأن إقامة مؤسسات سياسية ديمقراطية وكيانات تتسم بالشفافية وتخضع للمساءلة في القطاعين العام والخاص، ووضع تدابير فعالة لمكافحة الفساد وإدارة الشركات على نحو مسؤول، شروط أساسية لأن تكون اقتصادات السوق والمشاريع أكثر مراعاة لقيم المجتمع وأهدافه الطويلة الأجل؛

٢٢ - تقر بأن القطاع الخاص يمكن أن يساهم في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وتؤكد ضرورة قيام الدول الأعضاء بوضع السياسات، وعند الاقتضاء، تعزيز الأطر التنظيمية المتعلقة بالسياسات الوطنية والدولية وتحسين اتساقها، وتسخير إمكانيات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وسد الفجوات في مجال التكنولوجيا، وتكثيف بناء القدرات على جميع المستويات للمواءمة على نحو أفضل بين حوافز القطاع الخاص والأهداف العامة، بما يشمل تحفيز القطاع الخاص على اعتماد ممارسات مستدامة، وتعزيز الاستثمارات الجيدة الطويلة الأجل، مع مراعاة أهمية الممارسات التجارية المسؤولة والمسؤولية الاجتماعية للشركات، على النحو المبين في المبادئ العشرة للاتفاق العالمي للأمم المتحدة، ومعايير الأداء البيئية والاجتماعية والمتعلقة بالحوكمة، وزيادة الشفافية في سلاسل التوريد من أجل تجنب الاستغلال القائم على العمل القسري وعمل الأطفال؛

٢٣ - تحث بالمنظمات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة مواصلة الإقرار بأهمية مباشرة الأعمال الحرة وإدماجها، بمختلف أشكالها، في سياساتها وبرامجها وتقريرها، حسب الاقتضاء، وتدعو منظومة الأمم المتحدة، وخاصة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، إلى مواصلة تقديم الدعم والمساعدة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها،

للقوف على تدابير متسقة للسياسة العامة المتعلقة بمباشرة الأعمال الحرة وتعزيز المؤسسات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، وصياغة تلك التدابير وتنفيذها وتقييمها؛

٢٤ - تشجع البلدان على النظر في إنشاء مراكز امتياز وطنية في مجال مباشرة الأعمال الحرة وهيئات مشاهمة أو في تدعيم تلك المراكز والهيئات، وتشجع أيضا على التعاون والتواصل وتبادل أفضل الممارسات؛

٢٥ - تقرر إيلاء الاعتبار، حسب الاقتضاء، لإسهام مباشرة الأعمال الحرة في التنمية المستدامة في إطار متابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستعراضها؛

٢٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر إدراج البند المعنون "التنمية المستدامة" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين، ما لم يُتفق على خلاف ذلك في المناقشات المتعلقة بتنشيط اللجنة الثانية.